رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

هل يجوز التفضيل بين الأبناء في العطية؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل لابناء واعطيت احدهم ناقة حيث انه هو الذي يحفظ الابل الخاصة بي ويقوم عليها دون اخوانه. فهل فعلي هذا صحيح ان كان هذا من باب الهجرة اعطيته الناقة على انها اجرة لعمله - 00:00:00

فلا بأس بذلك هذا بمقابل عمل اما ان اعطيته الناقة او غيرها من باب المحبة له او الحيث معه هذا لا يجوز حتى تعطي الاخرين مثله نعم - 00:00:22